جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير

تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني
حـــول
إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

المحاور

المحور الأول: دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الثاني: الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المحور الثالث: متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المحور الرابع: المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الخامس: دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.

المحور السادس: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية .

المحور السابع: قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الثامن: الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يـــومي
07/06
ديسمبر 2017

قاعه المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي-
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير

الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
رئيس الملتقى	د. عوادي مصطفى
رئيس اللجنة العلمية	د. يونس الزين
مقرر اللجنة العلمية	د. رضا زهواني
رئيس اللجنة التنظيمية	د. موسى جديدي
نائب رئيس اللجنة التنظيمية	د. لعبيدي مهاوات
تاريخ إنعقاد الملتقى	يومي 06 و 07 ديسمبر 2017
البريد الإلكتروني للملتقى	Durabilite39@gmail.com

بطاقة معلومات المداخلة		
المحور رقم - 3 -	متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	
عنوان المداخلة	تفعيل الصيرفة الاسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
الإسم واللقب	بعزيز سعيد	مخلوفي طارق
المؤهل العلمي	طالب دكتوراه	طالب دكتوراه
الوظيفة	/	/
التخصص	/	/
المؤسسة	جامعة الجزائر 3	جامعة الجزائر 3
ملاحظات	عضو بمخبر العولمة والسياسات الإقتصادية	عضو بمخبر العولمة والسياسات الإقتصادية

متطلبات تفعيل الصيرفة الاسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الملخص:

في ظل الأهمية التي باتت تحظى بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إستراتيجيات التنمية الإقتصادية والإجتماعية، وبالنظر إلى المشاكل والمعوقات التي تعترضها، بالخصوص مشكل التمويل نظرا لخصوصياتها، الأمر الذي يحد من تنميتها وتطورها، أصبحت الصيرفة الإسلامية تحتل أهمية بالغة في مجال تنمية هذه المؤسسات، بما تتيحه من أدوات وصيغ تمويلية تتلاءم مع طبيعتها وخصوصياتها، الأمر الذي يجعلها كبديل مستحدث لتمويلها، بالخصوص في ظل ما تشهده هذه الصناعة من نمو وتطور خلال السنوات الأخيرة، إلا أن هذه الصيرفة تواجهها العديد من التحديات التي تحد من تطورها في الجزائر، والتي سعت إلى الإنفتاح عليها منذ سنة 1990، تزامنا مع تنامي الإهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل السلطات الجزائرية. يحاول هذا البحث توضيح أهمية المصارف الإسلامية في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يهدف إلى تبيان المتطلبات الواجب توافرها في البيئة الجزائرية بما يفعل الصيرفة الإسلامية ويعزز من دورها في تمويل هذه المؤسسات في ظل القيود التي تعترض تنمية وتطور هذه الصناعة.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، التمويل الإسلامي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، البنوك الإسلامية الجزائرية.

Résumé:

Compte tenu de l'importance revêtue par les petites et moyennes entreprises dans les stratégies de développement économique et social, et au vu des problèmes et obstacles qu'ils rencontrent, notamment le problème de financement, ce qui limite leur développement et évolution, la bancarisation islamique est devenue très importante dans le domaine du développement de ce type d'entreprises, grâce à leurs outils et dispositifs islamiques conformes à la charia et adaptée aux spécificités de ces entreprises, ce qui la rend comme une alternative nouveauté de leur financement, en particulier dans le contexte de l'évolution de cette industrie islamique au cours des dernières années, mais cette bancarisation fait face à plusieurs défis qui entravent leur développement en Algérie, qui a ouvert sur cette bancarisation depuis les années 1990. Coïncidant avec l'intérêt croissant du secteur des petites et moyennes entreprises par les autorités algériennes. Cette recherche tente de clarifier l'importance des banques islamiques dans le soutien du secteur des petites et moyennes entreprises, il vise à recenser les exigences qui doivent être remplies dans l'environnement algérien afin d'activer la bancarisation islamique ce qui renforce son rôle dans le financement de ces entreprises sous l'ombre des contraintes qui entravent le développement de cette industrie.

Mots-clés: la bancarisation islamique, le financement islamique, les petites et moyennes entreprises, les banque islamiques algériennes.

مقدمة:

في ظل الإتجاه الجديد نحو الإعتماد المتنامي على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما أصبحت تلعبه من دور حيوي في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، بتوفيرها لفرص الشغل وتحقيق المزيد من التنويع وزيادة الإنتاجية والمرونة في الإقتصاد وبما تملكه من فعالية وسرعة في التأقلم مع متغيرات المحيط الإقتصادي. تسعى الدول إلى تنمية وتطوير هذه المؤسسات، إلا أن مسار تنميتها ما فتئ أن يصطدم بالكثير من المشاكل التي تعرقل تطورها ويأتي في مقدمتها مشكل التمويل لما لهذا الأخير من دور مهم في تلبية إحتياجاتها. وذلك في ظل حقيقة ضآلة نسبة التمويل الممنوح من قبل البنوك لها، وفي الوقت الذي تعود فيه النسبة الكبرى من مصادر التمويل لهذه المؤسسات إلى المصادر الذاتية لها، فقد أصبح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أمس الحاجة إلى مصادر مستحدثة للتمويل.

وبالنظر لما أصبحت تحتله الصيرفة الإسلامية من أهمية في مجال التمويل وتأكيد العديد من الدراسات على أهميتها في تنمية وتطوير هذا النوع من المؤسسات، بما تتيحه من أدوات وصيغ تمويلية تتلاءم مع طبيعتها وخصوصياتها، الأمر الذي يجعلها كبديل مستحدث لتمويلها، إلا أنه وبالرغم من أهمية الصيرفة الإسلامية في تعزيز تمويل هذا النوع من المؤسسات، فإن هذه الصناعة المصرفية تواجهها العديد من التحديات التي تحد

من تطورها في الجزائر، التي سعت إلى الإنفتاح عليها منذ عقد التسعينيات من القرن العشرين، في الوقت الذي أولت السلطات الجزائرية الأهمية القصوى لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وهو ما يقودنا إلى طرح الإشكالية الرئيسية لهذا البحث على النحو التالي:

فيما تتمثل متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل ما باتت تلعبه كبديل تمويلي مستحدث يتلاءم مع طبيعة وخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

يتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية الأسئلة الفرعية التالية:

- فيما تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإستراتيجيات التنموية للدول وماهي أبرز العقبات التي تقف في طريق تأسيسها ونموها؟
- فيما تتمثل أهمية المصارف الإسلامية في مجال تعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- فيما يتمثل واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وماهي التحديات التي تعترضها؟
- فيما تتجلى متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لدعم نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، يمكن حصرها فيما يلي:

- التأكيد على أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية للتنمية؛
- توضيح أهمية المصارف الإسلامية في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مشاكلها التمويلية؛
- لفت الإنتباه إلى الصيغ الإسلامية المعتمدة في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- الوقوف على أبرز المعوقات التي تعترض نمو وتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر؛
- محاولة دراسة النتائج وتقديم التوصيات، لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر بما يعزز من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

منهج البحث:

قصد الإحاطة بمختلف جوانب البحث والإجابة على الإشكالية الرئيسية تم الإعتماد في هذا البحث على إستخدام المنهج التحليلي الوصفي لتوضيح مختلف المفاهيم والتعاريف المقدمة في البحث كما أستخدم الأسلوب الإحصائي من خلال الإستعانة بمجموعة من الأدوات الإحصائية الملائمة لتحليل مجموعة البيانات والمعلومات التي وردت في هذا البحث.

ولمعالجة هذا الموضوع سوف نتطرق إلى المحاور التالية:

المحور الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين أهميتها الإقتصادية والإجتماعية ومشاكلها التمويلية

المحور الثاني: مفهوم الصيرفة الاسلامية وبيان أهميتها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الثالث: الصيغ التي تتيحها المصارف الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الرابع: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المحور الخامس: متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لدعم نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين أهميتها الإقتصادية والإجتماعية ومشاكلها التمويلية

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم أسس التنمية الإقتصادية والإجتماعية في اقتصاديات العالم، فهي لا تقل أهمية عن المؤسسات الكبيرة، إلا أنه تعترضها العديد من المعوقات وعلى رأسها مشكل التمويل في مسار تنميتها وهو ما سنحاول تبيانه من خلال هذا المحور.

أولا: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبيان أهميتها الإقتصادية والإجتماعية:

أ- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها:

من الصعب إيجاد تعريف محدد ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ لا يوجد إتفاق في الأدبيات الإقتصادية حول تعريف موحد لهذه المؤسسات، ويكمن هذا الإختلاف في المعايير التي يمكن إتباعها لتعريفها، وذلك نظرا لإختلاف الأنظمة والقوانين الداخلية والبيئات، فمثلا تهتم النقابات بعدد العمال، بينما تهتم المؤسسات المصرفية والمالية بقدرة المؤسسات على الوفاء بالتزاماتها وبأصولها الثابتة ...إلخ[1]. وفي هذا السياق سنحاول ذكر بعض الرؤى الواردة في تعريفها من قبل الهيئات والدول:

1- التعريف المعتمد للسوق الأوروبية المشتركة: يعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أنها تلك المنشأة التي تحقق معيارين يتمثلا في عدد العمال المشتغلين يصل إلى 500 عامل أو أقل، ويصل حجم الإستثمارات الثابتة فيها 79 مليون وحدة نقدية أوروبية أو أقل[2].

2- التعريف المعتمد في دول جنوب شرق آسيا: تعرف من خلال الإعتماد على معيار عدد العمال وقد صنفت كما يلي[3]: مؤسسة مصغرة والتي يكون عدد عمالها محصور بين 1-9 عمال؛ مؤسسة صغيرة والتي يكون عدد عمالها محصور بين 10-49 عامل؛ مؤسسة متوسطة والتي يكون عدد عمالها محصور بين 50-99 عامل؛ مؤسسة كبيرة تشغل على الأقل 100 عامل.

3- التعريف المعتمد في المغرب: تعرف من طرف اللجنة الفرعية المكلفة بهذه المؤسسات كالتالي: عدد العاملين فيها لا يتجاوز 200 شخص، ورقم الأعمال يكون أقل من 5 مليون درهم مغربي في مرحلة الإنشاء، 20 مليون د.م في مرحلة النمو والتطور، و50 مليون د.م في مرحلة "البلوغ أو النضج"[4].

4-التعريف المعتمد في الجزائر: تعرف هذه المؤسسات في الجزائر وفقا للقانون 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتمثل في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي ينص على: تعرف هذه المؤسسات مهما كان وضعها القانوني[5]، بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات تشغل من 1 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها 2 مليار دج، أو لا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية 500 مليون دج. وتصنف إلى مؤسسة مصغرة عندما تشغل من 01 إلى 09 عمال ولا يتعدى رقم أعمالها 20 مليون دج، ولا تتجاوز حصيلتها 10 ملايين دج. وإلى مؤسسة صغيرة في حال تشغيلها من 10 إلى 49 عامل ولا يتعدى رقم أعمالها 200 مليون دج، ولا تتجاوز حصيلتها 100 مليون دج. وتعتبر مؤسسة متوسطة عندما تشغل من 50 إلى 250 عامل ويتراوح رقم أعمالها بين 200 مليون و2 مليار دج، وتتراوح حصيلتها بين 100 و500 مليون دج.

ب- خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

- إنخفاض نسبي في رأس المال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أو أثناء التشغيل[6]؛
- سرعة تغير الإنتاج وسهولة تكييفه حسب إحتياجات المستهلكين إنسجاما ومراعاة لاحتياجات السوق[7]؛
- تتميز بعدم تعقيد التكنولوجيا المستخدمة وببساطة آلات وأدوات العمل فيها؛
- سرعة وسهولة الإتصال فيها بما يمكنها من التكيف والتأقلم مع الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية؛
- السرعة والدقة في إتخاذ القرارات بالمقارنة مع المؤسسات الأخرى[8]؛
- قدرتها على الدخول إلى أسواق متخصصة لا تجذب إليها المؤسسات الكبيرة.

ج- أهميتها الإقتصادية والإجتماعية في التنمية:

تنبع أهميتها من كونها تعمل على تحقيق جملة من الأهداف الإقتصادية والتي نوضحها فيما يلي:

1- المساهمة في خلق مناصب شغل: من خلال قدرتها على استحداث مناصب عمل جديدة، واستيعاب عدد كبير من القوة العاملة، ومن أبرز العوامل الكامنة وراء إرتفاع تلك القدرات، إنخفاض تكلفة فرص العمل نسبيا.

2- المساهمة في جذب وتعبئة المدخرات: حيث تعتبر أحد مجالات جذب المدخرات وتحويلها إلى إستثمارات في مختلف القطاعات، حيث أنها تعتمد على محدودية رأس المال وهذا ما يسمح بجذب صغار المدخرين.

3- المساهمة في تنمية الصادرات: تسهم هذه المؤسسات في ذلك من خلال زيادة حجم الصادرات وخفض الواردات من خلال توفير سلع تصديرية قادرة على المنافسة أو توفير سلع تحل محل السلع المستوردة.

4- القدرة على مقاومة الإضطرابات الإقتصادية: إن هذه المؤسسات لها القدرة على التكيف مع الظروف الإقتصادية المختلفة إذ في حالة زيادة الطلب، يؤدي ذلك إلى زيادة قدرتها على الإستثمار، أما في حالة الركود الإقتصادي فإن لها القدرة والمرونة العالية على تخفيض الإنتاج والتأقلم مع الظروف السائدة.

5- دعم الصناعات الكبيرة: تلعب دورا هاما في الترابط الأمامي بين الصناعات، حيث تقوم ببعض المراحل الإنتاجية في صناعة بعض الأجزاء من الآلات التي تستخدمها الصناعات الكبيرة[9].

والجدول التالي يوضح مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لسنة 2014.

الجدول 1: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

الدولة	الناتج المحلي الإجمالي	الصادرات	العمالة
مصر	**80%** من الناتج الإقتصادي	غير مطبق*	**75%** من العمالة في القطاع الخاص و**99%** في القطاع غير الزراعي
باكستان	**30%** من الناتج المحلي الإجمالي و**35%** من القيمة المضافة للصناعة التحويلية	**25%** من الصادرات الصناعية	تستوعب **78%** من القوى العاملة في غير القطاع الزراعي
السعودية	**33%** من الناتج الإقتصادي	غير مطبق	تستوعب حوالي 25% من إجمالي العمالة
الأردن	ما يعادل **50%** من الناتج المحلي الإجمالي	**45%** من الصادرات	تستوعب **60%** من القوى العاملة و**70%** من فرص العمل الجديدة
المغرب	ما يقارب من **38%** من الناتج المحلي الإجمالي، **40%** من الإنتاج، و**50%** من الإستثمارات	**30%** من الصادرات	**50%** من عدد السكان
تونس	ما يعادل **51%** من الناتج المحلي الإجمالي	غير مطبق	**69%** من القوى العاملة
لبنان	أكثر من **99%** من الناتج المحلي الإجمالي	غير مطبق	**82%** من فرص العمل التي تولدها

المصدر: دور التمويل الإسلامي في سد فجوات تمويل المشاريع والشركات الصغيرة والمتوسطة، في: بنك نيجارا ماليزيا، 2016، فيفري، متاح على: < http://www.mifc.com > (حمل بتاريخ 2017/06/14)، ص3.

إلى جانب الدور الإقتصادي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي أيضا تلعب أدوارا على الصعيد الإجتماعي من بينها[10]:

1- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع: بحكم قربها من المستهلكين فهي تسعى جاهدة للعمل على إكتشاف إحتياجاتهم مبكرا والتعرف على طلباتهم بشكل تام وبالتالي تقديم السلع والخدمات.

2- المساهمة في التوزيع العادل للدخول: في ظل وجود عدد هائل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتقاربة في الحجم والتي تعمل في ظروف تنافسية واحدة ويعمل بها عدد هائل من العمال يؤدي ذلك إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخول المتاحة.

3- التخفيف من المشكلات الإجتماعية: وذلك من خلال ما توفره من مناصب شغل مما يجعلها أقدر على إحتواء مشكلات المجتمع مثل التهميش والفراغ وما يترتب عليها من آفات إجتماعية خطيرة عن طريق منحهم مناصب عمل تؤمن لهم الإستقرار.

4- زيادة إحساس الأفراد بالحرية والإستقلالية: إذ تعظم إحساس الأفراد بالحرية والإستقلالية من خلال الشعور بالإنفراد في إتخاذ القرارات دون سلطة وصية والشعور بالحرية في العمل والإحساس بالتملك وتحقيق الذات من خلال إدارة هذه المؤسسة.

ثانيا: إشكالية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

في ظل خصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجعلها تواجه العديد من العقبات، بالخصوص في جانب توفير التمويل اللازم لها، سنحاول التطرق إلى تبيان واقع إشكالية وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل في الدول العربية والدول متوسطة الدخل في العالم ومن ثم الإشارة إلى إشكالية الحصول على التمويل لهذا النوع من المؤسسات.

أ- واقع إشكالية وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل في الدول العربية والدول متوسطة الدخل في العالم:

لا يختلف الأمر بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عن الأفراد في الوصول أو النفاذ للتمويل والخدمات المالية في الدول العربية. فالعديد من الدراسات تظهر أن الجزء الأكبر من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة في الدول العربية، لا يتوفر لها إمكانية الحصول على التمويل والخدمات المالية والمصرفية الأخرى. وبالمقارنة مع المجموعات الإقليمية الأخرى، فإن وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، هو الأقل كذلك من بين تلك المجموعات. وتكتسب هذه المؤسسات أهمية بالغة لإقتصاديات الدول العربية، وبالنظر لعددها واستيعابها للعمالة. وعلى الرغم من الجهود الملموسة في السنوات القليلة الماضية على مستوى الدول والمؤسسات العربية، لدعم تدفق التمويل لهذه المؤسسات، فإن النتائج لا تزال محدودة نسبيا في هذا الشأن. والشكل الموالي يبين مقارنة لتوزيع مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية والدول متوسطة الدخل في العالم لسنة 2010.

الشكل 1: مقارنة توزيع مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية والدول متوسطة الدخل في العالم.

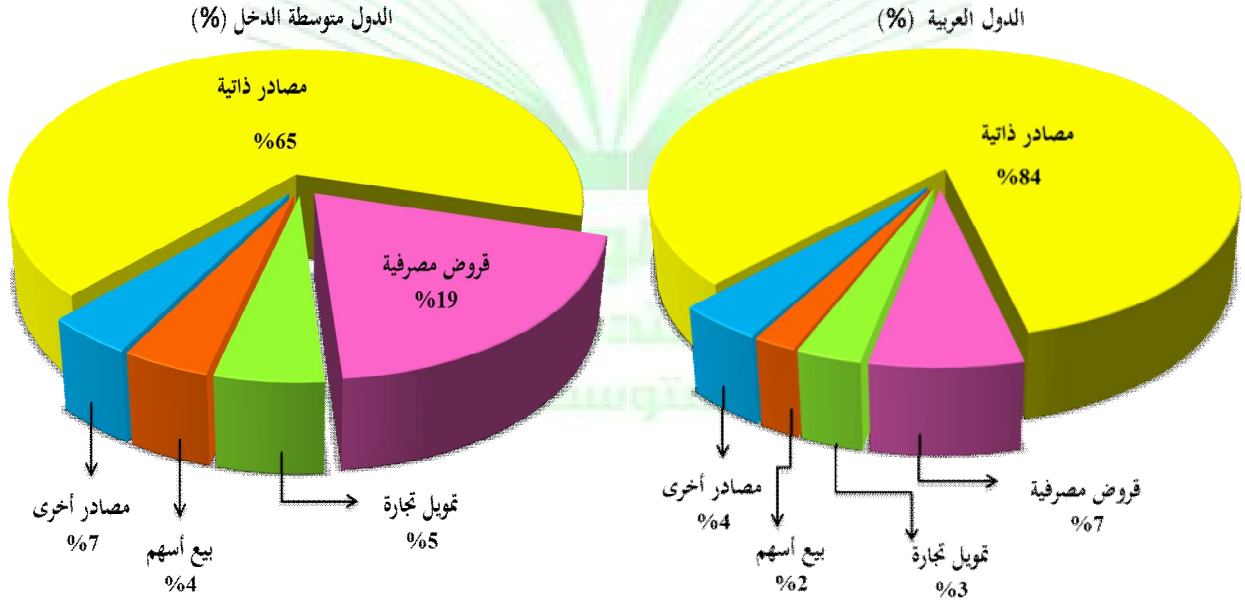

المصدر: برنيه محمد يسر، **توسيع فرص الوصول للتمويل والخدمات المالية في الدول العربية ودور المصارف المركزية**، في: صندوق النقد العربي، 2012، أكتوبر، متاح على: < http://www.amf.org.ae > (حمل بتاريخ 2017/06/14)، ص12.

من خلال الشكل 1 الوارد أعلاه، يتضح أن حصة مصادر التمويل الذاتية تصل إلى ما نسبته 84% من مصادر التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المنطقة العربية، بالمقارنة مع ما نسبته 65% كمتوسط لمجموعة الدول متوسطة الدخل في العالم. وتتوزع نسبة 16% المتبقية بالنسبة للدول العربية بين 7% قروض مصرفية و3% تمويلات تجارية و2% أسواق مال (بيع أسهم)، و4% مصادر تمويلية أخرى. في حين أن النسبة المتبقية للدول متوسطة الدخل في العالم والمتمثلة في 35% تتوزع بين 19% قروض مصرفية و5% تمويلات تجارية و4% أسواق مال (بيع أسهم)، و7% مصادر تمويلية أخرى.

بالنظر إلى حصة قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من محفظة قروض المصارف في الدول العربية بالمقارنة مع النسبة المماثلة لها على مستوى الدول متوسطة الدخل في العالم. فإنه يتضح أن هذه الأرقام لا تعكس واقع واحتياجات هذه المؤسسات في الدول العربية، ذلك أن جزء كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لديها الرغبة في الحصول على خدمات تمويلية وإنما غير متاح لها. ويتطلب تحسين وصول هذه المؤسسات إلى التمويل، المزيد من الجهود على صعيد تطوير البنية التحتية والبحث عن مصادر تمويل أكثر مواءمة مع طبيعة وخصوصية هذه المؤسسات.

ب– إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعد نقص التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم المشكلات التي تواجهها، بل الأكثر من هذا فهو مشكلتها الرئيسية وأساس مشكلاتها الأخرى، وتتفاقم هذه المشكلة في الدول النامية بما فيها العربية على وجه الخصوص، بسبب نقص المدخرات المالية المحلية والخاصة من جهة ومشكلة الضمانات التي تطلبها البنوك التقليدية من أصحاب هذه المؤسسات، وهذا ما سوف نبينه فيمايلي[11]:

– **ضيق نطاق التمويل المتاح:** تعاني هذه المؤسسات في الدول النامية من فجوة تمويل متنامية، وهذا بسبب نقص المدخرات المحلية من جهة وتجاهل البنوك للإحتياجات التمويلية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– **التركيز على الضمانات:** تأتي الضمانات في مقدمة الأولويات الإئتمانية لمؤسسات التمويل عند منحها التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكون غالبيتها لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل الممنوح، أي ضآلة فرص الحصول على التمويل اللازم، الأمر الذي يدفع بالبنوك والمؤسسات المالية لإلزامها على التأمين على القروض من خلال مؤسسات التأمين مما يؤدي إلى زيادة أعباء القروض.

– **طول مدة الإجراءات:** تعاني هذه المؤسسات من إضاعة جزء مهم من وقتها للحصول على التمويل من خلال الإلتزام بالمعايير المحاسبية والإئتمانية والشخصية وهو ما قد يصعب توافرها فيها من الناحية العملية.

– **سعر الفائدة:** يعد سعر الفائدة من المعوقات الكبيرة لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي مرتفعة بالقدر الذي يغطي التكاليف الثابتة لتقييم القروض والإشراف عليها، وهذا يتسبب في إرتفاع تكلفة التمويل بالمقارنة مع متوسط العائد على المال المستثمر من المشروع، مما يقود إلى الخسارة أو التوقف عن النشاط، كما أن هناك شريحة واسعة من أصحاب المؤسسات في الدول الإسلامية ترفض التعامل بالربا وهذا ما يزيد من تفاقم المشكلة خاصة في ظل تواضع حجم التمويل الإسلامي في الإقتصاد.

– **ضعف نظام الرقابة والمتابعة الميدانية:** مما يعني ترك المجال لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لاستخدام التمويل في غير ما خصص له، وهو ما يمثل إهدار للتمويل، وإنذارا بعدم قدرته على سداده.

– ضعف خبرة أصحاب هذه المؤسسات في مجال إدارة الأعمال والتسويق وعدم سلامة الهيكل التمويلي لهذه المؤسسات، مما يجعل رأس المال المدفوع الظاهر في الميزانية ضئيلا تحسبا للمساءلة الضريبية، وبالتالي يصعب معه التمييز بين الذمة المالية للمؤسسة وتلك الخاصة بمالكها ويصعب المعاملات المصرفية[12].

المحور الثاني: مفهوم الصيرفة الاسلامية وبيان أهميتها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في ظل المشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إحتلت الصيرفة الإسلامية أهمية بالغة في مجال تنمية هذه المؤسسات، بما تتيحه من أدوات وصيغ تمويلية تتلاءم مع طبيعتها وخصوصياتها، الأمر الذي يجعلها كبديل مستحدث لتمويلها، وهو ما سنعمل على توضيحه من خلال هذا المحور.

أولا: مفهوم الصيرفة والمصارف الإسلامية:

أ– تعريف الصيرفة الإسلامية:

تعبر الصيرفة الإسلامية عن النظام أو النشاط المصرفي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أين تعتبر جزءا من المالية الإسلامية في إطار النظام الإقتصادي الإسلامي، وليست المكون الوحيد لهذا النظام، وتحظى بأهمية بالغة كونها التطبيق العملي لأسس الإقتصاد الإسلامي، حيث أنها أوجدت مجالا لتطبيق فقه المعاملات المالية الشرعية في الأنشطة المصرفية، وتعد المصارف الإسلامية أحد أهم المرتكزات الأساسية القائمة بأعباء الصيرفة الإسلامية ضمن مكونات النظام المالي الإسلامي.

ب– تعريف المصارف الإسلامية وبيان أهدافها:

بالرغم من إختلاف زوايا رؤى الباحثين في تحديد مفهوم المصارف الإسلامية، إلا أن جل التعريفات تجمع على أنها مؤسسات مالية تقدم أعمالا مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وفيما يلي نورد بعض هذه المفاهيم على سبيل المثال لا الحصر:

– عرفها الدكتور أحمد النجار رائد فكرة البنوك الإسلامية في كتابه "بنوك بلا فوائد" أنها تمثل أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل الأخلاق التي جاءت بها الشرائع السماوية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية إجتماعية[13].

– كما عرفت على أنها مؤسسات مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والإستثمار في المجالات المختلفة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية[14].

وما يمكن قوله حول المصارف الإسلامية أن رسالتها تتعدى تحقيق أهداف إقتصادية وتمويلية إلى أهداف تنموية وإجتماعية وثقافية ودعوة إلى تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية. وهو ما أشار إليه الدكتور "عبد الحميد عبد الفتاح المغربي" في تحديده للأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها وسبل الوصول إليها وذلك كما يأتي[15]:

1– الإلتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية؛

2– تحقيق أهداف المساهمين بالمصرف والأطراف المتعاملة معه؛

3– إشباع حاجات الأفراد المالية؛

4– رعاية متطلبات ومصالح المجتمع.

ثانيا: حصة الصيرفة الإسلامية في إطار سوق التمويل الإسلامي العالمي:

من حيث التوزيع القطاعي لأنشطة التمويل الإسلامي، يعد نشاط الصيرفة الإسلامية من أبرز أنشطة التمويل الإسلامي بإجمالي أصول تقارب 1.5 تريليون دولار، تشكل ما يقارب من 80% من إجمالي سوق التمويل الإسلامي، يليه نشاط إصدار الصكوك الإسلامية بإجمالي أصول 295 مليار دولار تشكل 16%، ثم أنشطة الصناديق الإستثمارية الإسلامية، وأنشطة التأمين المتوافقة مع الشريعة الإسلامية (شركات التكافل) بأهمية نسبية لازالت ضئيلة بحدود 5% من إجمالي سوق التمويل الإسلامي العالمي، وهو ما يوضحه الشكل 2.

الشكل 2: أصول التمويل لقطاع الصيرفة الإسلامية من إجمالي أصول التمويل الإسلامي.

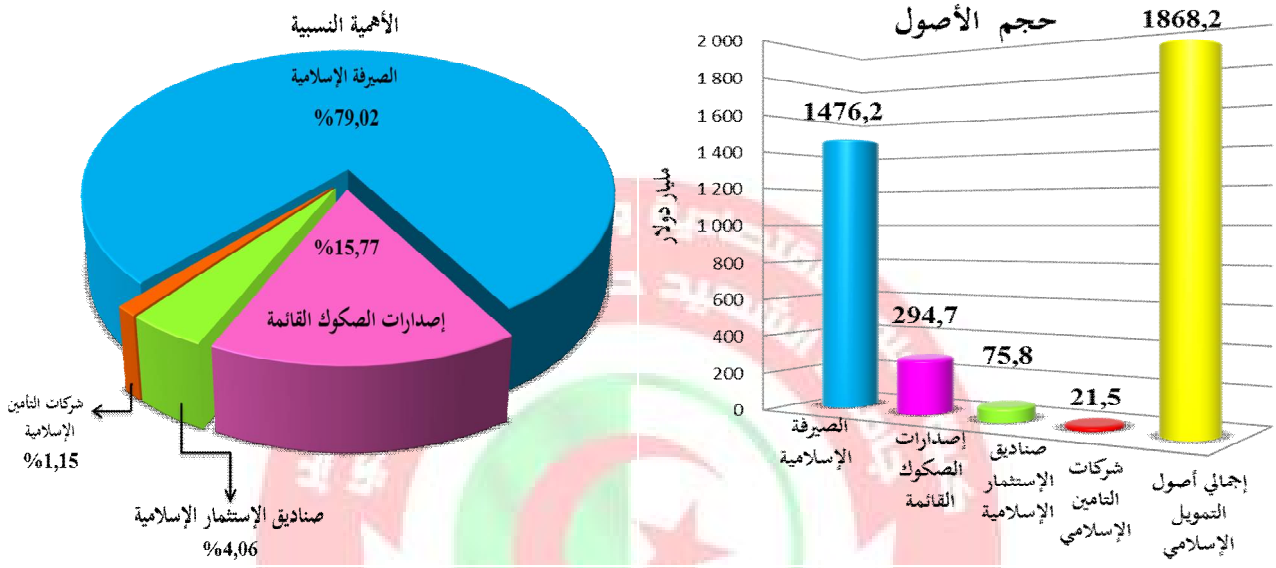

المصدر: عبد المنعم هبة، **إنعكاسات تنامي صناعة الصيرفة الإسلامية على إدارة السياسة النقدية في الدول العربية**، في: صندوق النقد العربي، 2016، جويلية، متاح على: < > www.researchgate.net (حمل بتاريخ 2017/06/01)، ص8.

ثالثا: أهمية المصارف الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تبرز أهمية دور المصارف الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من رسالة المصارف الإسلامية المستمدة من مبادئ الإسلام الحنيف، فرسالة المصارف الإسلامية تتلخص في تخليص الأمة والفرد المسلم من التبعية الإقتصادية من خلال إستخدامها لوسائل وأدوات عملية مستندة إلى الأسس الشرعية التي تجعل مصلحة الفرد المسلم هي أساس كل المصالح.

إن المصارف الإسلامية تلعب دورا فاعلا وإيجابيا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلتزاما بمبادئها التي تتمثل في تحريض الفرد المسلم وحثه على العمل مما يترتب عليه تحريره وتخليصه من السلبية والتكاسل والتبعية لأصحاب رؤوس الأموال المستغلة وذلك عن طريق الأساليب والأدوات التي يستخدمها والتي تتلاءم مع طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها صيغ المشاركة، الإجارة، المرابحة والقرض الحسن...إلخ، هذه الصيغ وغيرها التي تنمي في الفرد المسلم روح الإستقلالية والثقة بالنفس والتي تعد من أساسيات نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة[16].

المحور الثالث: الصيغ التي تتيحها المصارف الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في ظل المشاكل التمويلية التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضآلة حصة التمويل الممنوح من قبل البنوك التقليدية، والتي يظهر فيها جليا عدم قدرة هذا النوع من التمويل على التكيف مع خصائص هذه المؤسسات، نجد أن التمويل الإسلامي الذي تتيحه الصيرفة الإسلامية يعد كبديل مناسب للقضاء على المشاكل التمويلية التي تواجهها. وهو ما يدفعنا إلى إلقاء الضوء على مفهوم التمويل الإسلامي، بيان الفروقات بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي وتقديم مختلف صيغ التمويل الإسلامية الملائمة لهذه المؤسسات.

أولا: مفهوم التمويل الإسلامي:

فيما يلي نذكر أهم التعاريف التي تطرقت إلى التمويل الإسلامي[17]:

تعريف الدكتور فؤاد السرطاوي: "أن يقدم الشخص شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين طرفين من أجل إستثماره بقصد الحصول على أرباح، تقسم بينهما على نسبة يتم الإتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والإستثماري".

تعريف الدكتور محمد البلتاجي: يعرفه على أنه تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

ثانيا: بيان الفروقات بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يتركز الفرق بين التمويل الإسلامي والتقليدي في النقاط الرئيسية التالية[18]:

– **ملكية رأس المال:** يستمر ملك رأس المال في التمويل الإسلامي للمالك بينما تنتقل الملكية لرأس المال للطرف الآخر في التمويل التقليدي".

– **الربح والخسارة:** يشترك الطرفان في الربح قل أو كثر حسب إتفاقهما في التمويل الإسلامي، بينما لا ترتبط الزيادة التي يحصل عليها الممول في التمويل التقليدي بنتيجة ربحية المشروع ولا بحصة المستفيد من التمويل، كما أن الخسارة تقع على رب المال في التمويل الإسلامي بينما لا يتحمل الممول في التمويل التقليدي أي خسارة. إلى جانب أن الربح في التمويل الإسلامي ربح حقيقي لأنه ناتج عن زيادة في عناصر الإنتاج بينما في التمويل التقليدي هو ربح وهمي.

– **طبيعة نشاط الإستثمار:** يقتصر التمويل الإسلامي على الأعمال الموافقة للشرع، بينما يمكن تمويل أي نوع من الأعمال في التمويل التقليدي، كما أنه يشترط في التمويل الإسلامي التركيز على المشاريع التي تمزج فيها عناصر الإنتاج بينما لا يشترط ذلك في التمويل التقليدي.

– **بالنسبة لطبيعة التمويل:** يتم التمويل الإسلامي عن طريق النقود أو عن طريق الأصول الثابتة، بينما التمويل التقليدي يكون عن طريق النقد فقط.

ثالثا: أدوات ومنتجات التمويل الإسلامي الملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك العديد من الصيغ الإستثمارية الإسلامية على اختلاف أنواعها، تحقق لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحتياجاتهم بعيدا عن قنوات التمويل التقليدي، وفيما يلي نذكر أهم الصيغ التمويلية التي يمكن إستخدامها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن تقسيمها إلى قسمين هما:

أ– أدوات التمويل القائمة على الملكية:

– **المضاربة:** هي عقد من عقود الإستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج "العمل ورأس المال" في عملية إستثمارية تحقق فيها مصلحة الملاك والعمال المضاربين المكلفين بإستثمار المال، حيث ينص العقد على توزيع الأرباح بنسب متفق عليها بين الأطراف، وفي حالة حدوث خسارة يتحملها صاحب المال، إذا ثبت عدم تقصير المضارب وعدم إخلاله بشروط المضاربة[19].

– **المشاركة:** هي عقد من عقود الإستثمار يتم بموجبه إشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الإتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسب المشاركة في رأس المال، ويطبق البنك الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المؤسسات، مع إشتراكه في إدارتها ومتابعتها[20].

– **المزارعة:** تعتبر أداة من أدوات توظيف الأموال المتاحة للمصارف الإسلامية، وتعرف على أنها عقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها على إستثمار الأرض بالزراعة، بحيث يكون الناتج مشتركا، ولكن حسب حصص معلومة لكل منهم ولأجل محدد. وقد تكون الأرض والبذار من المالك، والعمل من المزارع، وقد تكون الأرض فقط من المالك والبذار والعمل من المزارع[21].

– **المساقاة:** هي عقد شراكة بين المالك والعامل، أين يقوم المالك بتقديم الثروة النباتية (الزرع والأشجار المثمرة) إلى العامل ليقوم باستغلالها وتنميتها (الري أو السقي والرعاية) على أساس أن يوزع الناتج في الثمار بينهما بحصة نسبية متفق عليها[22].

– **المغارسة:** هي تقديم الأرض المحددة لمالك معين إلى طرف ثان ليقوم بغرسها بأشجار معينة حسب الإتفاق المبرم بينهما، ويكون الشجر والإنتاج بينهما.

ب– أدوات التمويل القائمة على المديونية:

– **المرابحة:** وهي أن يقوم البنك الإسلامي بشراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه، ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين ومتفق عليه، ويعتبر الباحث سامي حمود أول من طور هذه الصيغة بعد أن أخذها عن كتاب الأم للإمام الشافعي، وأدخلها إلى النظام المصرفي الإسلامي[23].

– **التمويل بالتأجير**: ومعناه بيع حق الإنتفاع مع الإحتفاظ بحق التملك، يتضمن عملية تمويل رأسمالية أو تشغيلية لا تهدف للتمليك، حيث أنه في البنوك الإسلامية يقوم هذا التمويل على أساس طلب عميل البنك الحصول على أصل من الأصول الثابتة للإنتفاع بها كالعقارات أو المعدات والأدوات التي لا يستطيع العميل شراؤها، أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك بطريقة أقساط محددة تدفع للمؤجر مع فرصة تملك الأصل في نهاية المدة ولكن بعقد مستقل.

– **الإستصناع**: هو عقد من عقود الإستثمار وصيغة من صيغ التمويل يقوم بموجبه الصانع بصنع شيء محدد الجنس والصفات للطرف الآخر المستصنع، على أن تكون المواد اللازمة للصنع (المواد الخام) من عند الصانع، وذلك مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع للصانع، إما حالا أو مقسطا أو مؤجلا[24].

– **بيع السلم**: هو عقد يتم بموجبه دفع الثمن نقدا من قبل المشتري (البنك) إلى البائع الذي يلتزم بتسليمه سلعة معينة محددة في أجل معلوم، فهو بيع آجل بعاجل، فالآجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري[25].

– **القرض الحسن**: هو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير (المقترض) برده أو برد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما، ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة على رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة "حسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة[26].

رابعا: مزايا تطبيق المنهج الإسلامي على التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من أهم مزايا تطبيق قواعد وصيغ التمويل الإسلامية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مايلي[27]:

– تجنب الوقوع في حرج التعامل بالربا والمحرم شرعاً بالكتاب والسنة وإجماع الفقهاء، كما يتضمن إختيار المشاريع الطيبة الحلال التي تركز على الضروريات والحاجيات؛

– تنشيط نظام المشاركات الإسلامية وهذا يلقى الحماس والحمية لدى الجهة الممولة والمستثمرين من بذل مزيد من الجهد والإجتهاد في تنشيط المشروعات، بدلاً من النظام الربوي الذي يقود إلى الكسل والإتكال؛

– تقليل المخاطر الناجمة عن حدوث فشل في بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب عدم المتابعة المستمرة للمقاول، أما في حالة المشاركة بأي صيغة من الصيغ السابقة تكون هناك متابعة من الجهة الممولة؛

– أحيانا تكون فوائد القروض أكثر من الأرباح المتوقعة من المشروع وهذا يسبب إرهاقا للمستثمر وربما يقود إلى الفشل، وأحيانا قد يعوق عملية إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عندما يكون الربح المتوقع أقل من الفائدة؛

– تبيان لعامة الناس أن الإسلام نظام شامل ومنهج حياة وأن تطبيق منهجه في مجال الإستثمار والتمويل سوف يحقق الخير لكافة الأطراف المشاركة.

المحور الرابع: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

إن الجزائر على غرار العديد من الدول الإسلامية والعربية وحتى منها الغربية، عملت على فتح المجال أمام البنوك الإسلامية لمزاولة نشاطها، إلا أنه تعترضها العديد من المعوقات والتحديات في سبيل تنمية نشاطها وتطوير حصتها السوقية، وعليه سنحاول من خلال هذا المحور تشخيص واقع هذه الصيرفة وكذا التطرق إلى أبرز التحديات التي تعترضها في الجزائر.

أولا: نبذة عن إنفتاح الجزائر على الصيرفة الإسلامية:

الجزائر كغالبية الدول الإسلامية والعربية وحتى منها الغربية قامت بفتح المجال للصيرفة الإسلامية لتكون جزء من نظامها المصرفي منذ أن سنت قانون النقد والقرض 90-10 الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك ومنها البنوك الإسلامية في الجزائر[28]. أين أعتبرت الجزائر من الدول السباقة إلى إعتماد هذا النوع من المؤسسات مقارنة بدول الجوار وبعض الدول العربية الأخرى، لكن ذلك لم ينعكس على حجم هذا النوع من النشاط، حيث لم يتم إعتماد سوى بنكين إسلاميين، آخرهما حصل على الإعتماد سنة 2008.

ويتعلق الأمر بكل من بنك البركة الجزائري وهو أول بنك برأس مال مختلط (عام وخاص)، تم إنشاؤه بتاريخ 20 ماي 1991 برأس مال يقدر بـ 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطه بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991، أما فيما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بنسبة 44%، ومجموعة البركة المصرفية (البحرين) بنسبة 56% [29]، في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات وإستثمارات وذلك موافقة مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية[30]. ثم بعد ذلك بسنوات طويلة تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو "مصرف السلام الجزائر"، والذي باشر أعماله حديثا من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية، ويقدر رأسماله الذي تم إفتتاحه بتاريخ 20 أكتوبر 2008 بـ 72 مليار دينار جزائري أي ما يقارب 100 مليون دولار ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر[31]، في حين لم يقم بنك الجزائر بإعتماد بنوك إسلامية أخرى رغم الطلبات التي تم إيداعها منذ سنوات. إضافة إلى ذلك، سمحت السلطات الرقابية الجزائرية لبعض البنوك التقليدية بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية في نفس الوقت الذي تقدم خدماتها المصرفية التقليدية، ومن أبرز التجارب في هذا المجال تجربة بنك الخليج الجزائر AGB، التابع لشركة مشاريع الكويت القابضة، الذي بدأ نشاطه بالجزائر سنة 2002، حيث يقوم بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية المتواجدة بفروعه.

ثانيا: موقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر من السوق المحلية والعالمية:

أ- حصة الصيرفة الإسلامية من السوق المصرفية المحلية:

يتميز النظام المصرفي الجزائري بهيمنة البنوك التقليدية على النشاط المصرفي، إدخارا وتمويلا، إذ تمثل حصة المصارف العمومية من إجمالي الأصول المصرفية 85.9% في حين أن المصارف الخاصة تبلغ حصتها 14.1% [32]، ولا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2% من إجمالي النشاط المصرفي الجزائري. في حين أنها تمثل حوالي 15% من النشاط المصرفي الخاص الذي تعرف فيه منافسة قوية خاصة من البنوك الفرنسية[33]. والجدول 2 يوضح تطور التمويلات والودائع في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية الخاصة في الجزائر في الفترة ما بين 2011-2013 بوحدة مليار دولار وسعر الصرف للسنوات الثلاث المذكورة.

الجدول 2: تطور التمويلات والودائع في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية الخاصة في الجزائر.

السنوات	تطور التمويلات			تطور الودائع		
المصارف	2011	2012	2013	2011	2012	2013
الإسلامية	0.961	1.004	1.123	1.539	1.741	1.846
التقليدية	6.299	6.294	7.781	8.535	10.214	11.5

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على: **التقارير السنوية: بنك الجزائر، بنك البركة الجزائري، مصرف السلام الجزائر**، للسنوات [2011، 2012، 2013].

الشكل 3: مقارنة بين تطور تمويلات المصارف التقليدية والإسلامية الخاصة.

الشكل 4: مقارنة بين تطور ودائع المصارف التقليدية والإسلامية الخاصة.

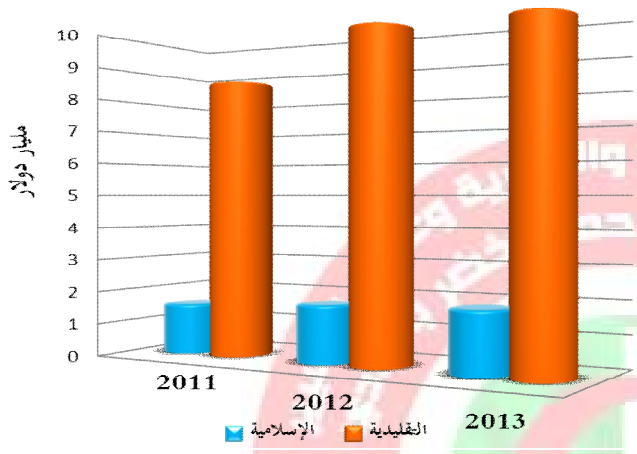

المصدر: من إعداد الباحث إعتمادا على معطيات الجدول 2.

ب- ترتيب الجزائر من حيث عدد المؤسسات المالية وحجم الأصول المتوافقة مع الشريعة مقارنة ببعض الدول:

إن قيمة الأصول المالية الإسلامية في الجزائر هي أقل بكثير مما هو موجود في دول أخرى على غرار دول الخليج، فلقد بلغت قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية 2.516 مليار دولار أمريكي، وهو ما يمثل 0.18% من إجمالي الأصول المالية الإسلامية العالمية التي تقدر بـ 1349.6058 مليار دولار، وهي نسبة ضئيلة جدا لا تعكس فرص الإستثمار الحقيقية في الصيرفة الإسلامية في الجزائر. والشكل 5 يوضح ترتيب الجزائر من حيث عدد المؤسسات المالية الإسلامية وحجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مع بعض الدول.

الشكل 5: عدد المؤسسات المالية الإسلامية وحجم الأصول المتوافقة مع الشريعة مقارنة ببعض الدول لسنة 2015.

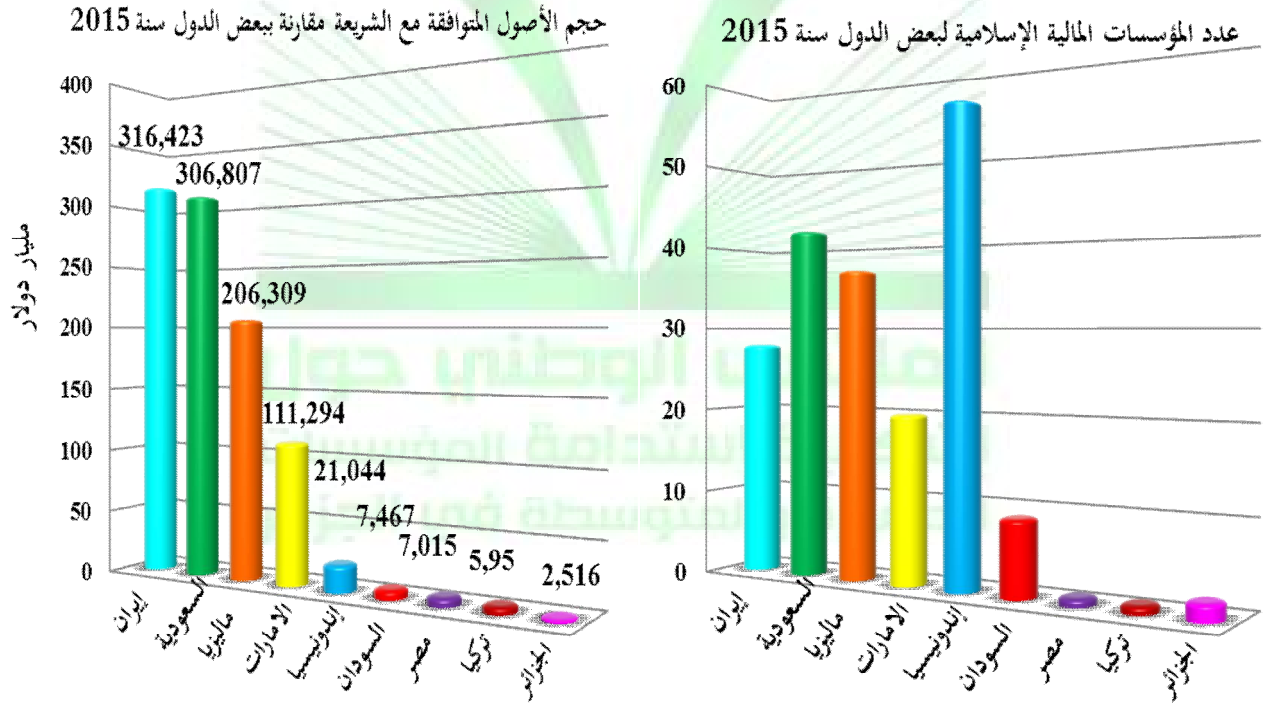

Source: The Banker: Special report November 2015: Top Islamic Financial Institutions, London-United Kingdom: Financial Times, 2015, November, Disponible sur: < http://www.thebanker.com > (téléchargé le 02/06/2017), pp : 10-11.

لازالت الجزائر تمثل الإستثناء مقارنة مع بعض الدول العربية والإسلامية، فبعد أن كانت البلد المغاربي الوحيد الذي يعرف نشاطا للمصارف الإسلامية، هي اليوم البلد المغاربي الوحيد الذي لا يعرف قانونا للمالية الإسلامية. إلى جانب أن إنتشار المالية الإسلامية وحصتها في العديد من الدول، يعد أكبر من حصتها في الجزائر، وهو ما يستوجب النظر إليه بعين الجد لإغتنام الفرص التي أصبحت توفرها هذه الصيرفة.

ثالثا: معوقات وتحديات العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر:

تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر تحديات ومعوقات في الفترة الراهنة تساهم في محدودية إنتشار صناعة الصيرفة الإسلامية بها وتتمثل أساسا فيما يلي:

1- عدم فهم المتعاملين مع المصارف الإسلامية لطبيعة عمل هذه المؤسسات، مما يؤدي إلى الخلط بين نظام التمويل الإسلامي والصناعة المالية التقليدية، مما دفع بالكثير من المسلمين أنفسهم إلى الإعتقاد بأن الأمر مجرد تحايل على الربا وأن الصيرفة الإسلامية هي مجرد ربا مقنن وتلاعب بالمصطلحات بين معدل الفائدة وهامش الربح الذي تقوم عليه الصيرفة الإسلامية[34].

2- البيئة التشريعية الموجودة في الجزائر هي بيئة تناسب عمل المصارف التقليدية وليس المصارف الإسلامية، أي أن البيئة غير جاهزة، وفي الغالب هي بيئة طاردة ورافضة لعمل البنوك الإسلامية أو المؤسسات المالية التي تتعامل وفق قواعد الشريعة الإسلامية.

3- عدم مراعاة بنك الجزائر للبنوك الإسلامية فيما يخص إصدار بعض القوانين والتعاملات رغم إختلاف المبادئ بين البنوك الإسلامية والتقليدية، كما أنها تعاني إشكالية المواءمة مع البنك المركزي[35]، وهو ما يجعلها تعاني من صعوبة الحصول على السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها، إنطلاقا من أن الأحكام المتبناة من طرفها والتي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، والتي لا تجيز لها اللجوء إلى سوق النقد لتغطية متطلباتها، كذلك عندما تحتاج للسيولة فهي لا ترجع للبنك المركزي في ذلك، بسبب الفائدة الربوية التي يفرضها على القروض التي يمنحها أو على عمليات خصم الأوراق التجارية، كون مثل هذه الأعمال تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

4- مشكل عدم توفر الإطارات والكوادر البشرية الكفؤة، وذلك لعدم الإهتمام الكافي بالجانب البشري في البنوك الإسلامية الجزائرية، حيث يلاحظ أن معظم موظفي وإطارات البنوك الإسلامية في الجزائر غير ملمة بالمعلومات الكافية حول العمل المصرفي الإسلامي، هذا ما قد يؤدي بالبنك إلى التوجه نحو الصيرفة التقليدية والإنحراف عن الأهداف والمبادئ المنوطة بالبنك.

5- غياب سوق نقدي ومالي إسلامي في الجزائر.

6- ضعف نظام الرقابة على المنتجات المصرفية الإسلامية، وعدم تطوير النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية.

7- عدم توفر مؤشرات خاصة لقياس أداء ونمو البنوك الإسلامية.

8- ضيق مجال عمل ونشاط البنوك الإسلامية في الجزائر.

المحور الخامس: متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لدعم نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا للدور والأهمية الكبيرة التي تلعبها الصيرفة الإسلامية في تعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، فإنه يتطلب من السلطات المالية والمصرفية توفير جملة من المتطلبات لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر، منها ما يتعلق بالجانب التشريعي ومنها ما تعلق بضرورة تأهيل العنصر البشري الذي ستوكل له المهمة، ومنها ما تعلق بضرورة الإبتكار والتطوير وضرورة التكييف القانوني للعمل المصرفي الإسلامي وتنظيم العلاقة مع بنك الجزائر وكذا بمتطلبات تأسيس الهيئات المحلية الداعمة والإستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية.

أولا: تأهيل العنصر البشري:

1- تأهيل الكفاءات الموجودة وتدريبها ودفعها للعمل على تطوير هذه الصناعة وإثمارها وجعلها منافسا حقيقيا للمنتجات التقليدية الموجودة في الساحة، على الرغم من فارق السن من حيث تاريخ ظهور الصناعتين، لأن الذي يُسوِق لهذه الصناعة هو الموظف الذي يتحكم فيها.

2- إنشاء مركز تعليمي وتدريبي متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية، وذلك لإعداد وتدريب وتخريج الإطارات المصرفية المؤهلة، وإذا لم يتسن ذلك في القريب العاجل، فيمكن إنشاء قسم خاص لهذا الغرض بالمدرسة العليا للبنوك في الجزائر.

3- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بإنشاء مراكز متخصصة لتدريب العاملين محليا أي داخل البنك، وفي هذا الإطار يمكن الإستفادة من تجارب بنوك إسلامية رائدة في هذا المجال، كالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة، ومركز الإقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للإستثمار والتنمية بالقاهرة.

ثانيا: الإهتمام بجانب الإبداع والإبتكار:

1- لابد لهذه الصناعة الإسلامية أن تنتقل من طور المحاكاة والتقليد إلى مرحلة الإبداع والتطوير، وأن تنتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة الإسلامية إلى مرحلة منتجات تنطلق من الشريعة، وهي مرحلة أساسية تحتاج إلى الإبتكار والإبداع، لأن التراث الإسلامي غني جدا، يسمح بالإبتكار لما هو أبعد من الإجارة والإستصناع والمرابحة والسلم وغيرها من المنتجات والخدمات الإسلامية، حتى تصبح منتجات تعد بالمئات.

2- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بإنشاء أقسام متخصصة في تطوير الهندسة المالية الإسلامية، وتدعيم الإبتكار المالي.

ثالثا: التكييف القانوني للعمل المصرفي الإسلامي وتنظيم العلاقة مع بنك الجزائر:

1- تكييف القوانين الحالية مع نموذج المصارف الإسلامية، بحيث تكون أعمالها محكومة بقوانين وتشريعات محددة صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، من خلال سن قانون خاص يتعلق بالبنوك الإسلامية من أحكام إنشائها والرقابة عليها، إذ أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية بالجزائر.

2- إن سن قانون مصرفي خاص بالبنوك الإسلامية، سيوفر الإطار التشريعي الواضح لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الإقتصاد الوطني، ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر إيجاد مجموعة من الإجراءات والسياسات أهمها[36]:

- تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين وإقتصاديين وقانونيين ومصرفيين، وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون للمصارف الإسلامية.
- قيام تعاون كامل بين الجهات المعنية بهذا الأمر لإنجاحه، وهذا مثل: بنك الجزائر، وزارة المالية، جمعية البنوك والمؤسسات المالية، ثم أخيرا البرلمان والحكومة للمصادقة ولتنفيذ هذا القانون.

3- وضع إطار قانوني للمنتجات المصرفية والمالية المستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية ضمن المنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلقة بنشاط البنوك والمؤسسات المالية والبورصة.

4- يجب على بنك الجزائر أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة مع نموذج البنوك الإسلامية بالنظر إلى الإختلاف والتميز في طبيعة عملها، وهذا دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب منه إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الإسلامية، وبالتالي يمكن لبنك الجزائر في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الإسلامية في جوانبها الأساسية.

رابعا: تأسيس الهيئات المحلية الداعمة والإستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية:

1- العمل على تأسيس الهيئات المحلية الداعمة حيث أن إنشاء مؤسسات البنية التحتية ضروري جدا، وذلك لمساعدة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على الإرتقاء بمستوى الشفافية ومعايير حسن الإدارة في عملها وبما يرفع من قدرتها في إدارة المخاطر وضبط عمليات الإستثمار وتحسين جودة محافظها الإستثمارية والمالية، وبما يُمكِنها بالتالي من الإندماج في النظام المالي العالمي، ويمكن أن تشمل هاته الهيئات الداعمة[37]: إنشاء لجنة عليا للفتوى والرقابة الشرعية، كعنصر حاكم في ترشيد القرارات وتطوير المنتجات وتوحيد الفتاوى؛ إنشاء مجلس أعلى للمالية الإسلامية، يعنى

بتقديم الإستشارات والخدمات التدريبية في مجال المالية الإسلامية والمسائل ذات الصلة؛ إنشاء هيئة لتصنيف المؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية...إلخ.

2- ضرورة الإستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية، والتي تعمل على تطوير الصيرفة الإسلامية، وهذا مثل[38]: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين)، والتي تضع معايير محاسبية متوافقة مع المعايير المحاسبية المطبقة عالميا من جهة، والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى؛ ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) بماليزيا، والذي يضع القواعد الإحترازية المتوافقة مع المعايير العالمية مثل معايير لجنة بازل من جهة، ويراعي خصوصية العمل في البنوك الإسلامية من جهة أخرى.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث وفي ظل ما إستهدفه في محاوره السابقة، يمكن القول أن الصيرفة الإسلامية أثبتت مكانتها في تعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أنه وبالرغم مما أصبحت تبليه هذه الصيرفة من دور هام في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، فإن الجزائر بالرغم من ولوجها لهذه الصناعة، إلا أنها تبقى محدودة نظرا لتضافر جملة من المعوقات والتحديات التي تعترض تطورها كما أشرنا إليه سابقا، وهو ما يتطلب بذل الجهود الحثيثة لإرسائها بما يتماشى مع الحركية الإقتصادية العالمية، والتوجه العالمي المتنامي لهاته الصناعة، وهو ما يدفعنا في الختام إلى الخروج ببعض النتائج وإقتراح بعض التوصيات في هذا الصدد.

النتائج:

- تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أفضل الوسائل للإنعاش الإقتصادي نظرا لسهولة تكييفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الإقتصادية والإجتماعية وذلك بتوفيرها لمناصب الشغل وخلق الثروة.

- يتضح من الأرقام الدالة حول وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للخدمات التمويلية في المنطقة العربية أنها لا تعكس واقع واحتياجات هذه المؤسسات في الدول العربية، ذلك أن جزء كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لديها الرغبة في الحصول على خدمات تمويلية وإنما غير متاحة لها. ويتطلب تحسين وصول هذه المؤسسات إلى التمويل والبحث عن مصادر تمويل أكثر مواءمة مع طبيعة وخصوصية هذه المؤسسات.

- يتعدى مرمى المصارف الإسلامية من تحقيق أهداف إقتصادية وتمويلية إلى أهداف تنموية وإجتماعية ودعوة إلى تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، بالإلتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المصرفية، وإشباع الحاجات المالية للأفراد والمؤسسات ورعاية متطلبات ومصالح المجتمع.

- شهدقطاع الصيرفة الإسلامية معدلات نمو هائلة في السنوات الأخيرة، ويتمتع بإمكانيات كبيرة ليصبح بديلاً رئيسياً لتمويل الإستثمارات الإقتصادية، إذ يعتبر نشاط الصيرفة الإسلامية من أبرز أنشطة التمويل الإسلامي بإجمالي أصول تقارب 1.5 تريليون دولار، تشكل ما يقارب 80% من إجمالي سوق التمويل الإسلامي العالمي خلال سنة 2014.

- التمويل الإسلامي بما يتيحه من أدوات هو وسيلة لتمويل ومزاولة الأعمال بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فهي بديل أخلاقي لتمويل إستثمار يتمتع بالنزاهة، والمسؤولية الإجتماعية، إضافة إلى أنها وسيلة تساهم في تنويع محافظ المستثمرين.

- تعتبر صيغ التمويل الإسلامي من الوسائل المثلى لتوفير الإحتياجات التمويلية في ظل المشاكل التمويلية بالصيغ التقليدية لمن يرغب في إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بتمويل عمليتي تأسيسها وتوسيعها وتخصيص الموارد المالية وتوجيهها إلى الإستثمارات الإنتاجية.

- إذا إستثنينا المصارف العمومية التي تسيطر على النشاط المصرفي لأسباب متعددة، جعلتها تحتكر النشاط المصرفي لفترة طويلة من الزمن، ومكنتها من إحتكار المعاملات المصرفية للمؤسسات العمومية سواء في ودائعها أو تمويلاتها، فإن الصيرفة الإسلامية التي تتمثل في مصرفين إسلاميين ومصرف تقليدي يقدم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مقارنة بالمصارف الخاصة، لها حصة يمكن القول عنها أنها مقبولة في ظل البيئة القانونية والتنافسية ومناخ الإستثمار العام في الجزائر.

– إن الجزائر لازالت تمثل الإستثناء من حيث الإهتمام بهذه الصناعة مقارنة بالدول العربية والإسلامية وهو ما تعكسه قيمة أصول الصيرفة الإسلامية فيها، التي تعد أقل بكثير مما هو موجود في دول أخرى على غرار دول الخليج، كما أن قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية تمثل 0.18% من إجمالي الأصول المالية الإسلامية العالمية، وهي نسبة ضئيلة جدا، لا تعكس فرص الإستثمار الحقيقية في الصيرفة الإسلامية.

– بالرغم من أهمية الدور الذي تلعبه المصارف الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحرصها على الإسهام في نموها لما لهذا القطاع من طاقات إنتاجية وقدرات إبداعية وروح مبادرة إقتصادية كبيرة، إلا أنها في الجزائر تواجهها العديد من التحديات والمعوقات في الفترة الراهنة، تساهم في محدودية إنتشار صناعة الصيرفة الإسلامية بها سواءا ما تعلق بالجوانب القانونية والبيئة التشريعية الموجودة أو بما تعلق بجانب عدم توفر الإطارات والكوادر البشرية الكفؤة وكذا بمقومات البنية التحتية الضرورية لتنمية هذه الصناعة في الجزائر.

– إن إنفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي، سيمكن الجزائر من الإستفادة مما تتيحه الصيرفة الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية.

التوصيات:

– إدراج ملف العمل المصرفي الإسلامي ضمن ملفات إصلاح المنظومة المصرفية والمالية، وإعطائه المكانة اللائقة ضمن أولويات إصلاح الإقتصاد الجزائري.

– دراسة القوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية، والعمل على الإستفادة من تجاربها في هذا المجال وبخاصة الدول التي عرف نظامها المالي تشريعات وقوانين متعلقة بتنظيم العمل المصرفي الإسلامي.

– توسيع التعريف القانوني للعمليات المصرفية الوارد في قانون النقد والقرض ليشمل العمليات المصرفية المستوحاة من أحكام الشريعة الإسلامية سواء في مجالات جمع الإدخار أو التمويل أو الخدمات المصرفية الأخرى.

– إنشاء إدارة خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية لدى بنك الجزائر، للإشراف والرقابة والتوجيه.

– إنشاء معهد تدريب مصرفي لدى بنك الجزائر من أجل تأهيل العاملين فيه واستيعاب آليات الرقابة على البنوك الإسلامية.

– إنشاء قسم خاص بالخدمات المالية الإسلامية بالمدرسة العليا للمصرفة في الجزائر.

– إيجاد معالجات محاسبية تراعي خصوصيات المنتجات المصرفية والمالية المستوحاة من أحكام الشريعة الإسلامية ضمن النظام المحاسبي والمالي الساري المفعول.

– تشجيع المؤسسات المصرفية والمالية التقليدية على تقديم منتجات متماشية مع أحكام الشريعة الإسلامية مع مراعاة الضوابط الشرعية بتعيين هيئة للرقابة الشرعية، تعين من قبل الجمعية العامة للمساهمين.

– توجيه المؤسسات الإدارية والإقتصادية المختلفة للتعامل مع المنتجات المصرفية والمالية المستوحاة من أحكام الشريعة الإسلامية على قدم المساواة مع نظيرتها التقليدية ومراعاة الضوابط الشرعية المتعلقة بها.

– تنظيم ملتقيات وندوات حول التمويل الإسلامي من طرف البنوك الإسلامية المعنية أو من طرف الجامعات لتحسيس وتعريف العملاء والمتعاملين الإقتصاديين على اختلاف أنشطتهم بهذا النوع من التمويل باستعراض التجارب والنماذج الدولية في هذا المجال لاستخلاص نتائج تطبيق تلك النماذج والإستفادة منها في تنمية وتطوير التمويل الإسلامي.

– ضرورة تضافر الجهود لتوفير بيئة مناسبة لتشغيل هذه المؤسسات وذلك بتوفير آليات تمويل تتفق ومتطلباتها والعمل على تخفيف أعباء المخاطرة على أصحاب هذه المؤسسات ممن قاموا بالإقتراض أو إستخدموا أموالهم الخاصة إلى جانب تكثيف وجود برامج للدعم الحكومي مساندة لهذه المؤسسات.

– القيام بحملات إعلانية وإشهارية لتوعية الأفراد بأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبمداخل تمويلها خاصة فيما تعلق بالتمويلات ذات الطابع الشرعي.

– فتح المجال أمام مؤسسات مالية ومصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية لاستقطاب مزيد من المدخرين والمستثمرين الرافضين للتعامل بالفوائد الربوية.

الهوامش والمراجع:

[1] ديوان مؤسسات الشباب لولاية قالمة، **تعريف المؤسسة المصغرة**، متاح على: < http://www.odejguelma.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/20).

[2] توفيق عبد الرحيم يوسف، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة**، ط1، عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2002، ص16.

[3] جالن سبنسرهل، **منشآت الأعمال الصغيرة**، ترجمة صليب بطرس، ط2، القاهرة: الدار الدولية للنشر، 1998، ص111.

[4] **Les pme au Maroc éclairage et propositions**, En : Direction de la politique économique, N°50. Royaume du Maroc : Ministère de l'économie et des finances générales, 2000, Mars.

[5] الجمهورية الجزائرية، قانون، **القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001**، الجريدة الرسمية رقم 77، 15 ديسمبر 2001، المادة 5-6-7.

[6] جبار محفوظ، **"المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها: دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 1999-2001"**، مجلة العلوم الإنسانية، 2004، فيفري، العدد 05، ص3.

[7] برادة خالد بن محمود بن عبد القادر، **التقنيات التنفيذية للأخشاب وتوظيفها في الصناعات والحرف اليدوية الصغيرة ودورها في إثراء التربية الفنية**، رسالة ماجستير، ماجستير في التربية الفنية، السعودية: جامعة أم القرى، 2008، ص95.

[8] ونوغي فتيحة، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الإقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، 25-28 ماي 2003، سطيف: جامعة فرحات عباس، متاحة على: < http://eco.univ-setif.dz > (حملت بتاريخ 2017/04/21)، ص5.

[9] فرحان محمد عبد الحميد محمد، **التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة: دراسة لأهم مصادر التمويل**، رسالة ماجستير، ماجستير في المصارف الإسلامية، مصر: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، ص22.

[*] تعني أن البيانات غير متوفرة.

[10] المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: مراحل تطورها ودورها في التنمية**، متاح على: < http://democraticac.de > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

[11] **أنظر إلى:**

– قشيدة صورية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات فينانيب**، رسالة ماجستير، ماجستير في العلوم الإقتصادية، الجزائر: جامعة الجزائر 3، 2012، ص38.

– بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين، **"مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الإحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"**، مجلة دفاتر إقتصادية، 2013، مارس، السنة 04، العدد 06، ص12.

[12] بشارات هيا جميل، **التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة**، الأردن: دار النفائس، 2009، ص162.

[13] حنفوسي عبد العزيز، **العولمة وتأثيراتها على الجهاز المصرفي: الجزء الثاني**، ط1، عمان: دار الأيام، 2016، ص319.

[14] الرفاعي فادي محمد، **المصارف الإسلامية**، ط1، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص17.

[15] المغربي عبد الحميد عبد الفتاح، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، ط1، جدة: البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، 2004، ص89.

[16] فرحان محمد عبد الحميد محمد، مرجع سابق، ص61.

[17] بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين، مرجع سابق، ص13.

[18] نفس المكان.

[19] بن عمارة نوال، **"التمويل المصرفي الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة"**، مجلة الدراسات الإقتصادية والمالية، 2012، السنة 05، العدد 05، ص50.

[20] ناصر سليمان، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة: مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر**، ط1، الجزائر: مكتبة الريام، 2006، ص175.

[21] العجلوني محمد محمود، **البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية**، ط3، عمان: دار المسيرة، 2012، ص274.

[22] نفس المرجع، ص279.

[23] نسيلي جهيدة، **"دور الهندسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية"**، مجلة الإقتصاد الجديد، 2015، المجلد 01، العدد 12، ص346.

[24] سمحان حسين محمد، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، ط1، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2013، ص274.

[25] الغزالي عبد الحميد، **أساسيات الإقتصاديات النقدية وضعيا وإسلاميا مع الإشارة إلى الأزمة المالية العالمية**، ط2، القاهرة: دار النشر للجامعات، 2009، ص403.

[26] ناصر سليمان، مرجع سابق، ص ص: 176-177.

[27] صاري علي، دغرير فتحي، **واقعية وملائمة التمويل الإسلامي للمشروعات المهنية والحرفية الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية: الواقع والآفاق، 27-28-29 جوان 2013، تونس: جامعة صفاقس، ص6.

[28] ناصر سليمان، مرجع سابق، ص244.

[29] Nasser Hideur, **Financement shari'a compatible des entreprises: Quels enseignements?**, COFFIS Annual Seminar 3rd edition, Le financement des petites et moyennes entreprises, 06 février 2012, Paris : ASSAIF, 2012, p6.

[30] بنك البركة الجزائري، **تقديم البنك**، متاح على: < http://albaraka-bank.com > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

[31] أبو رومي عبد الرحمن، **السلام ثاني بنك يقتحم سوق الجزائر**، في: موقع إسلام أون لاين، 2009، مارس، متاح على: < https://islamonline.net > (أطلع عليه بتاريخ 2016/07/03).

[32] **التقرير السنوي 2013: التطور الإقتصادي والنقدي للجزائر**، الجزائر: بنك الجزائر، 2014، نوفمبر، متاح على: < http://www.bank-of-algeria.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/06/02)، ص102.

[33] **القطاع المصرفي الجزائري: تحديث وتطوير مستمران**، في: إتحاد المصارف العربية، إدارة الدراسات والبحوث، بدون تاريخ، متاح على: < http://www.uabonline.org > (أطلع عليه بتاريخ 2015/11/14).

[34] الشيخ زوهير بن الطيب ساسي، **الإنتشار المحدود لصناعة الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، في: منتدى سواعد الإخاء، 2011، أكتوبر، متاح على: < http://maliki.montadamoslim.com > (أطلع عليه بتاريخ 2015/11/14).

[35] إينال فوزي، **الصيرفة الإسلامية وإمكانات إدماجها في النظام البنكي الجزائري**، رسالة ماجستير، ماجستير في العلوم الإقتصادية، الجزائر: جامعة البليدة 2، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015، ص166.

[36] سحنون محمود، زنكري ميلود، **مبررات وآليات إنفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي**، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، 11-12 مارس 2008، الجزائر: جامعة ورقلة، ص13.

[37] غربي عبد الحليم، **تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، 18-20 أفريل 2010، الجزائر: جامعة فرحات عباس بسطيف، ص31.

[38] خنفوسي عبد العزيز، مرجع سابق، ص334.